

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تُخصص المساحات المبينة فيما بعد ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ،لصالح الجهة والغرض المبينين قرين كل منها ، وهى :

مساحة ٠,٩٥ فدان تقريباً تعادل ٢٤٠٠٩,٧ بناحية العوامية - مركز ساقلته -

محافظة سوهاج ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بالحرف (أ) ، وذلك لاستخدامها

فى إقامة مدرسة ابتدائية .

مساحة ٥٦,٠ فدان تقريباً تعادل ٢٢٣٧٧م بناحية قرية البهنسا - مركز بنى مزار - محافظة المنيا ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بالحرف (ب) ، وذلك لاستخدامها فى إقامة مدرسة تعليم أساسى .

مساحة فدان واحد تقريباً تعادل ٢٤٢٠٣,٣م بناحية قرية شارونة - مركز مغاغة - محافظة المنيا ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بالحرف (ج) ، وذلك لاستخدامها فى إقامة مدرسة ثانوية .

مساحة ٢,٧٨ فدان تقريباً تعادل ٢١١٦٨٦م بناحية مركز أطفيح - محافظة الجيزة - وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بالحرف (د) ، وذلك لاستخدامها فى إقامة مدرستين (ابتدائية - إعدادية) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى









